

الفرع الأول : عناصر جريمة الختالـس تكمن عناصر جريمة الختالـس في إختالـس المال الحيازة في الختالـس و الاستيـالـة أو الـ اختالـس المال: بتحقيق النتيجة، ما لم يقترن بعنصر نفسي، عنصرين عنصر مادي وعنصر نفسي، وال تقصد هنا عند بحثنا لفكرة الختالـس تحليل الختالـس وتقسيم بعض الجرائم العتداء على الأموال وا الختالـس إلى السلوك ونتيجة يفيد عند تحديد كل جريمة على حدا أي عند النظر إليه بوصفه 1 ركنًا ماديًا -10العنصر المادي) الموضوعي(: إن العنصر المادي الواجب توافره في الختالـس، يتمثل في النشاط الخارجي الذي يتخذه الجاني اتجاه حيازة الشيء، بقصد الاستيـالـة على الحيازة وهي المصلحة التي يستهدف حائز المال بنفسه ، بل يمكن أن يكون نحن يد الغير سينوي أن تكون هذه الحيازة ناقصة أو عارضته ففعل الختالـس يفترض حيازة الفاعل المسبقة للمال أو الشيء المختلس إل أنها حيازة ناقصة أو مؤقتة ال تجير له حق التصرف كالمالك، فإذا أصدر من الجاني 1 الختالـس -9العنصر المعنوي) النفسي(: العنصر المادي كما أرينا فيما يصدر عن الجاني من إن نشاط خارجي اتجاه حيازة الشيء ال يكفي وحده ليقام الختالـس، المعنوي ، الذي يمكن في نية تملك المال والظهور به بمظهر المالك فيجب أن تتجه نية ال لمجرد الحيازة الناقصة ويستدل على توافر نية التملك بظهور الجاني بالمال بمظهر المالك، ويكون بأي فعل يكشف لنا بصورة قاطعة استيـالـة الجاني على المال بصورة كاملة، كالتصرف فيه أو إنفاقه أو استهلاكه أو تبذيره أو غير ذلك من الأفعال التي يتخذها اتجاه أي توجيه المال توجيهها يتعارض مع المصالح القانونية التي حماها المشرع ويرى جانب من الفقه و القضاء على بعض جرائم العتداء على الأموال ومنها جريمة اختالـس المال العام تتطلب قصدا جنائيا خاصا. وهو نية تملك المال المختلس ومباشرة السلطات التي ينطوي عليها حق الملكية، وعليه الشيء سواء كان المالك الدولة أم الأفراد ومظهر هذا العنصر في الغالب هو العزم على عدم 3 رده سواء تلقائيا أو عند المطالبة به أما العنصر الثاني لهذه النية فهو ايجابي ويتمثل في إرادة الجاني محل المالك في سلطته على الشيء، وعليه إذا لم تتوافر لدى الجاني نية التملك ، ال يعد الفعل اختالـس وان وعليه حتى نكون أمام فعل الختالـس فالبد من توافر هذين العنصرين إضافة إلى 1 استيـالـة على الحيازة ثانيا: الحيازة في الختالـس يظهر مما سبق وذكرناه في التعريف أن -0 الحيازة الكاملة أو التامة : وهي حيازة المالك التي يجتمع فيها عنصرين عنصر مادي وعنصر معنوي، عنصر مادي قوامه السيطرة الكاملة على الشيء الذي تخول حائزه كل وهي سلطة كاملة غير منقوصة، كمالك الشيء فله حبسه أو استعماله والتصرف فيه بالبيع أو الهبة أو التبرع له، وغيرها من السلطات التي يخولها له حق الملكية فهو يباشر سلطاته على الشيء وال يعترف أُلحد بحق عليه، أي شخص آخر والحائز بهذه الصورة يملك نية الاحتفاظ به، فيظهر الشخص على الشيء بمظهر المالك. وعنصر معنوي قوامه اعتقاد الحائز بأنه يجوز الشيء بوصفه مالكة، وذلك في مواجهة 2 الغير